المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

09 et 10/03/2012

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يسلط الضوء بجنيف على المكتسبات وتحديات عمل الأشخاص في وضعية إعاقة بالمغرب

21 8344

الرباط// مراسلة خاصة من جنيف

أكد المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن المغرب سجل خلال السنتين الأخيرتين عدة مكتسبات في مجال الإعاقة، وذلك خلال الحوار التفاعلي السنوي حول حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، الذي يناقش هذه السنة «عمل الأشخاص ذوي الإعاقة وفرص العمل المتاحة لهم»، المنعقد بمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، يوم الأربعاء 7 مارس 2012.

وهكذا اعتبر أحمد برقية، عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن المغرب، الذي يعتبر من الدول الصادقة على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والدول المنضمة إلى البروتوكول الاختياري الملحق بها، حقق عدة مكتسبات في مجال الإعاقة، لعل أبرزها تنصيص الدستور المغربي على مكافحة كل أشكال التمييز على أساس الإعاقة الديباجة» وعلى ضرورة وضع وتفعيل سياسات عمومية موجهة لهذه الفئة من المواطنين (المادة 34).

ومن بين هذه «التغييرات الإيجابية» كذلك، بحسب السيد برقية، تمثيلية الأشخاص ذوي الإعاقة في بعض الهيئات والمؤسسات الوطنية، ومن بينها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والتطبيق «النسبي» لمبدأ التمييز الإيجابي لتشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة من خلال الاستفادة من برنامج التوظيف الاستثنائي.

إلا أن هناك عدة تحديات تحد من فعالية الجهود التي تبذلها المملكة المغربية بخصوص الحق في العمل بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة، خاصة أن نسبة البطالة في صفوف الأشخاص الناشطين في وضعية إعاقة تبقى مرتفعة، خاصة لدى الإناث وفي المجال القروي. بالإضافة إلى العقبات التي قد تعترض المسار المهني لهؤلاء، الأشخاص بسبب قيمة المقاربة الإحسانية على حساب المقاربة الحقوقية وغياب الولوجيات.

ولتعزيز المكتسبات وإعمال الحق في العمل بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة بشكل أفضل، دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى وضع خطة عمل قطاعية مناسبة تنطوي من قاعدة معطيات دقيقة وشفافة تتضمن عدد المؤهلين للشغل وعدد المناصب المتاحة وجدولة زمنية للتشغيل وبرامج التكوين والتأهيل، وإلى ملاءمة التشريعات الوطنية المتعلقة بالحق في العمل بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة مع الاتفاقية الدولية ذات الصلة، فضلا عن وضع آلية مؤسساتية يمثل فيها الأشخاص المعاقون للمشاركة في وضع السياسات والمخططات الخاصة بموضوع الإعاقة وتتبعها، وأيضا إلى مراجعة منظومة التعليم والتكوين والتأهيل بما يجعلها منفتحة أكثر على هذه الفئة من المواطنين، بشكل يسمح للأشخاص في وضعية إعاقة بالتمتع بحق الاختيار في التكوين والعمل وإطلاق برنامج للتكوين وإذكاء الوعي لإزالة الصورة النمطية حول الإعاقة والأخذ بمنظور الإعاقة كمتغير في السياسات العمومية والبرامج والمشاريع المكرسة وغير المكرسة تطبيقا للمادة 8 من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يقترح إلغاء المحكمة العسكرية

فنن العفاني

اقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في مذكرة رفعها لجلالة الملك محمد السادس بشأن إصلاح القضاء العسكري، إلغاء المحكمة العسكرية، وإسناد القضايا التي تختص بها إلى المحاكم العادية أو العمل على إعادة تحديد اختصاصها النوعي والشخصي، محيلا في هذا الصدد على الأخذ بنماذج عدد من البلدان التي يصفها بالديمقراطية المتقدمة من مثل فرنسا، إسبانيا، بلجيكا إيطاليا، سويسرا وكندا.

المذكرة التي تزامن الكشف عنها بعد مرور أيام قليلة على محاكمة المتهمين في أحداث إكديم إزيك، تعد مساهمة من المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الحوار الوطني الجاري حول إصلاح العدالة، وتستهدف أساسا تقريب النظام العسكري الوطني من التوجهات الأساسية الملاحظة في البلدان الديمقراطية المتقدمة.

واعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن الفرصة ملائمة لإصلاح القضاء العسكري بعد أن أطلق المغرب حوارا وطنيا حول إصلاح العدالة مما يشكل مناسبة تاريخية لبناء تشاوري للمبادئ الأساسية المتعلقة بإصلاح هذا القطاع الاستراتيجي.

وأفاد المجلس الوطني أن دراسة التجارب المقارنة تؤكد الاتجاه الدولي السائد والمتمثل في تحديد الاختصاص النوعي للمحاكم العسكرية في وقت السلم في القضايا التأديبية، فيما لوحظ، في بعض الحالات المقارنة، بأن هناك اتجاها لإلغاء المحاكم العسكرية في وقت السلم.

ففي فرنسا، مثلا، يقول المجلس، تم، بنص فقط، إلغاء قانون المحاكم العسكرية في وقت السلم، وكذا المحكمة العليا الدائمة للقوات المسلحة مع الاحتفاظ بالمحاكم العسكرية في وقت الحرب. وهو الاتجاه ذاته الذي سارت عليه بلجيكا وألمانيا.

فقد نصت بلجيكا على أنه «تحدث في وقت الحرب محاكم عسكرية دائمة ومحكمة عسكرية يحدد مقرها ودائرة نفوذها من طرف الملك».

ويقضي دستور ألمانيا بإحداث محاكم جنائية عسكرية في وقت الحرب، أما في وقت السلم فإن مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في القانون الجنائي العسكري تتم مقاضاتهم أمام المحاكم الجنائية العادية.

وسار على النهج ذاته النظام القضائي الإسباني، حيث يختص القضاء العسكري الإسباني بالبت فقط في الجرائم المنصوص عليها في القانون الجنائي العسكري وبالبت في الطعون المتعلقة بالقرارات التأديبية الصادرة ضد العسكريين.

وأوضح المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بشأن المقترحات المتضمنة في مذكرته، أنه قد «تم إعدادها بناء على مختلف المرجعيات المعيارية على المستويين الوطني والدولي، وكذا مختلف مساهمات وتوصيات المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية فضلا عن التوصيات التوجيهية لهيئات معاهدات الأمم المتحدة».

وأضاف المجلس أنه قام في ذات الإطار بـ «دراسة مقارنة لعدد من النصوص القانونية المنظمة للمحاكم العسكرية في عدد من البلدان الديمقراطية، لتقريب المقترحات المقدمة في هذه المذكرة من الممارسات الجيدة سارية المفعول في هذه البلدان، علما، تشير المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، أن إصلاح المحكمة العسكرية كان موضوعا حاضرا بصفة مستمرة في أجندة المنظمات غير الحكومية المهتمة بمجال التنظيم القضائي».

1/6876

خبير فرنسي: تقارير المجلس الوطني لحقوق الإنسان تعكس إرادة المغرب في تعزيز دولة الحق والقانون

21 6876

قال مدير مرصد الدراسات الجيوسياسية شارل سان برو، أول أمس الخميس، إن تقارير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، التي نوه جلالة الملك محمد السادس بمقاربتها وفحواها تعكس إرادة المغرب في تعزيز دولة الحق والقانون، مبرزا أن المغرب يعتبر مثالا يقتدى به في هذا المجال.

وأشاد شارل سان برو، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، بالتقرير الذي يقترح إعادة النظر في صلاحيات المحكمة العسكرية بشكل يجعلها تقتصر على الجرائم الخطيرة التي يتورط فيها أفراد الجيش في قضايا تهم المس بأمن الدولة أو الإرهاب.

وأوضح شارل سان برو، الخبير الفرنسي في العلوم السياسية والقانونية، على هامش ندوة صحفية في البرلمان الأوروبي لتقديم تقرير بعثة الملاحظين، المتكونة من تسعة رجال قانون فرنسيين، التي تابعت محاكمة المتورطين في أحداث تفكيك مخيم كديم إزيك، أن التقرير الخاص بإعادة النظر في صلاحيات المحكمة العسكرية «يعكس رغبة المغرب في تعزيز سيادة دولة الحق والقانون»، مبرزا أن المغرب يعتبر مثالا يقتدى به في هذا المجال.

وكان المجلس الوطني لحقوق الإنسان قد رفع إلى النظر السامي لجلالة الملك محمد السادس أربعة تقارير موضوعاتية تتعلق بإصلاحات في مجال القضاء من بينها إصلاح المحكمة الدستورية والمجلس الأعلى للقضاء وإصلاح اختصاصات المحكمة العسكرية.

ويعرض التقرير الخاص بإصلاح المحكمة العسكرية مقترحات المجلس المتعلقة بملاءمة التشريعات المعمول بها مع أحكام الدستور الجديد والالتزامات الدولية للمملكة.

ويقترح هذا التقرير بشكل خاص أن لا تتم متابعة المدنيين أمام المحكمة العسكرية وأن تتم إعادة تحديد اختصاص هذه المحكمة، حتى لا تكون المحكمة العسكرية مختصة في وقت السلم إلا بالنظر في الجرائم المتعلقة بالانضباط العسكري، أو التي يتورط فيها العسكريون في قضايا المس بأمن الدولة أو الإرهاب. أما في المجالات الأخرى، فإن العسكريين ستتم مقاضاتهم على غرار مواطنيهم المدنيين أمام المحاكم العادية.

تقرير: المساواة بين الرجال والنساء متفاح التنمية

6/1006

■ أخبار اليوم ■

قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، أمس الجمعة، بنشر تقريره حول موضوع «المساواة بين المرأة و الرجل»، الذي تمت المصادقة عليه خلال جمعية عامة سابقة.

وذكر المجلس، في بلاغ له، أنه من خلال هذا التقرير يشير إلى أن «مسألة المساواة بين المرأة و الرجل تعد عنصرا ضروريا للتنمية الاقتصادية والتماسك الاجتماعي، وتمثل رافعة قوية للحد من الفوارق الاجتماعية، وضرورة معيارية ومؤسساتية تسائل الدولة حول مدى قدرتها على فرض احترام القانون ومقتضيات الدستور».

وأضاف المجلس أنه يطمح، من خلال هذا التقرير، إلى إظهار الطابع الأساسي لمبدأ المساواة عبر تفعيل توصيات تتعلق ب«تبني قانون يمنع ويعاقب كل أشكال العنف والتمييز تجاه النساء ويوجه السياسات العمومية وفقا لمقتضيات الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، والمصادقة الفورية على قانون إنشاء هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز وتعزيزها بصلاحيات واسعة، وتبني تدابير دقيقة وإرادية موجهة إلى جميع مكونات المجتمع للتحسيس من أجل احترام مبادئ المساواة بين الجنسين في جميع الميادين».

النهار المغربية

تقارير المجلس الوطني لحقوق الإنسان تعكس إرادة المغرب في تعزيز دولة الحق والقانون

31 2 2006

قال مدير مرصد الدراسات الجيوسياسية شارل سان برو. أول أمس الخميس. إن تقارير المجلس الوطني لحقوق الإنسان. التي نوه صاحب الجلالة الملك محمد السادس بمقاربتها وفحواها تعكس إرادة المغرب في تعزيز دولة الحق والقانون. مبرزا أن المغرب يعتبر مثالا يقتدى به في هذا المجال.وأشاد شارل سان برو. بالتقرير الذي يقترح إعادة النظر في صلاحيات المحكمة العسكرية بشكل يجعلها تقتصر على الجرائم الخطيرة التي يتورط فيها أفراد الجيش في قضايا تهم المس بأمن الدولة أو الإرهاب.

وأوضح شارل سان برو. الخبير الفرنسي في العلوم السياسية والقانونية. على هامش ندوة صحفية أول أمس الخميس في البرلمان الأوروبي لتقديم تقرير بعثة الملاحظين. المتكونة من تسعة رجال قانون فرنسيين. التي تابعت محاكمة المتورطين في أحداث تفكيك مخيم كديم إزيك. أن التقرير الخاص بإعادة النظر في صلاحيات المحكمة العسكرية "يعكس رغبة المغرب في تعزيز سيادة دولة الحق والقانون". مبرزا أن المغرب يعتبر مثالا يقتدى به في هذا المجال.

وكان المجلس الوطني لحقوق الإنسان قد رفع إلى النظر السامي لجلالة الملك محمد السادس أربعة تقارير موضوعاتية تتعلق بإصلاحات في مجال القضاء من بينها إصلاح المحكمة الدستورية والمجلس الأعلى للقضاء وإصلاح اختصاصات المحكمة العسكرية.ويعرض التقرير الخاص بإصلاح المحكمة العسكرية مقترحات المجلس المتعلقة بملاءمة التشريعات المعمول بها مع أحكام الدستور الجديد والالتزامات الدولية للمملكة. ويقترح هذا التقرير بشكل خاص أن لا تتم متابعة المدنيين أمام المحكمة العسكرية وأن تتم إعادة تحديد اختصاص هذه المحكمة. حتى لا تكون المحكمة العسكرية مختصة في وقت السلم إلا بالنظر في الجرائم المتعلقة بالانضباط العسكري. أو التي يتورط فيها العسكريون في قضايا المس بأمن الدولة أو الإرهاب. أما في المجالات الأخرى. فإن العسكريين ستتم مقاضاتهم على غرار مواطنيهم المدنيين أمام المحاكم العادية.

الأخبار
تأتيكم بالخبر اليقين

19 زيارة تفتيش لمندوبية السجون وتأديب 26 حارسا في سجون المملكة

الصبار: إصلاح المحكمة العسكرية جاء لملء البياض في أجندة الحوار حول إصلاح القضاء

3/86

الرباط: الأخبار

كشف محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني عن زيارة مرتقبة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان لمخافر الشرطة والدرك الملكي. موضحا في مقابلة مع «الأخبار» (تنشر بعد غد الاثنين) أنه بعد الانتهاء من تلك الزيارات سيصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان تقريرا موضوعاتيا في هذا الصدد.

وأشار الصبار أن ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في طريقه للطي النهائي. مؤكدا أن عدد المستفيدين من التعويض وصل حتى الآن 18032 مستفيد، وبمبلغ إجمالي يناهز 813.345.215.00 درهما، و«إذا أضفنا إليه تعويضات هيئة التحكيم المستقلة فإننا سنصل إلى تعويضات تصل إلى نحو 200 مليار سنتيم». ولفت إلى تفاعل المندوبية العامة للسجون مع تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مشيرا أنه منذ صدور تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان تم 19 زيارة تفتيش من قبل المندوبية لمختلف السجون، ونتج عن ذلك تأديب 26 حالة هم حراس في تلك المؤسسات السجنية.

وحول تزامن مذكرة المجلس الوطني لإصلاح المحكمة العسكرية مع محاكمة معتقلي اكديم إزيك، قال الصبار «حين اشتغلنا على المذكرة المتعلقة بمشروع القانون المرتبط بحصانة العسكريين والذي أحيل علينا من طرف البرلمان، قصد إبداء الراي فيه تبين لنا بصفة تلقائية أنه لا بد أن نهتم بالمحكمة العسكرية الدائمة خاصة أن هذه المحكمة لم تكن ضمن أجندة الحوار الوطني لإصلاح القضاء وحبذا لو نملأ البياض في هذا الحوار حول إصلاح القضاء. وبالتالي تندرج المذكرة في إطار الإصلاح المؤسساتي».

محمد الصبار

لقاءات تواصلية للنهوض بثقافة حقوق الإنسان

احتضنت النيابة الإقليمية لوزارة التربية الوطنية بمدينة أسا، يوم الأربعاء الماضي، لقاء تواصليا مع منسقي الأندية التربوية بالمؤسسات الثانوية التأهيلية التابعة للنيابة خصص لتدارس سبل تفعيل دور هذه الأندية في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان.

ويأتي تنظيم هذا اللقاء تنفيذا لبرنامج عمل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطانطان كلميم برسم سنة 2013، بهدف تعبئة جميع الشركاء والفاعلين المهتمين بتنمية الفعل التربوي الهادف إلى إشاعة ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها.

وقال عضو اللجنة عبد الهادي دريدر، في كلمة بالمناسبة، إن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان اختارت الاشتغال مع الأندية التربوية لأن عملها مبني على التطوع والمبادرة من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان، موضحا أن الغاية من هذا اللقاء هي مد جسور التواصل ما بين اللجنة الجهوية والأندية التربوية من أجل رصد الإكراهات وبلورة استراتيجية لآفاق العمل المشترك للنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

من جانبه، أكد النائب الإقليمي لوزارة التربية الوطنية حمادي اطويف أهمية الاشتغال في مجال حقوق الإنسان داخل المؤسسات التربوية، من خلال تأطير الأندية التربوية وتأهيلها للنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

7/1546